5290 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء أنا عبيد ا بن إبراهيم بن بالويه المزكي ح و أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان قالا ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ما ثنا أبو هريرة قال Y قال رسول ا صلى ا عليه و سلم : .

اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال للبائع ـ و في رواية الفقيه ـ فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني أنا اشتريت منك الأرض و لم أتبع منك الذهب و قال الذي شرى الأرض إنما بعتك الأرض و ما فيها فتحاكما إلى رجل فقال الذي تحاكما إليه : ألكما ولد فقال أحدهما : لي غلام و قال الآخر : لي جارية قال : فأنكحوا الغلام الجارية و أنفقوا على أنفسكم منه و تصدقوا .

رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق و رواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق .

و القصد من الحديث بيان أمانتهما و ترك ادعاء ما ليس لهما ثم في شريعتنا يرجع إلى من ملكت الدار عنه أبدا حتى يظهر مالكها